

الموضوع :

التشريعات الليبية

قرار رقم 3 لسنة 1990 بشأن اعادة تنظيم
بعض اللجان الشعبية العامة النوعية

المصدر : الجريدة الرسمية

العدد 2

السنة التاسعة والعشرون

منتدى نادي الطفل والأسرة

<http://cfc2003.yoo7.com> • 00218913662383 • abdo1953@live.co.uk

جميع القوانين والقرارات واللوائح المدرجة مأخوذة من مصادرها الرئيسية مع تحملنا كافة
المسئولية

عبد الرزاق بشير الوحيشي

مشرف الموقع :

<http://cfc2003.yoo7.com/>

00218913662383

abdo1953@live.co.uk

قرار رقم (3) لسنة 1990 م

بشأن إعادة تنظيم بعض اللجان الشعبية العامة النوعية

مؤتمر الشعب العام

بعد الاطلاع على القانون رقم «9» لسنة 1984م فى شأن تنظيم المؤتمرات الشعبية وتعديلاته ،

وعلى القانون رقم « 13 » لسنة 1981 م فى شأن اللجان الشعبية وتعديلاته ،

وعلى اللائحة العامة للمؤتمرات الشعبية ،

وعلى قرار مؤتمر الشعب العام رقم « 2 » لسنة 1989 م بشأن إعادة تنظيم بعض اللجان الشعبية ،

قرر

المادة الاولى

- تنشأ اللجان الشعبية العامة النوعية الاتية :-

1 - اللجنة الشعبية العامة للمرافق والاشغال العامة

2 - اللجنة الشعبية العامة للضمان الاجتماعى

3 - اللجنة الشعبية العامة للكهرباء

4 - اللجنة الشعبية العامة للشباب والرياضة الجماهيرية

المادة الثانية

- تدمج اللجنة الشعبية العامة للاقتصاد والتجارة الخارجية مع اللجنة

الشعبية العامة للتخطيط فى لجنة شعبية عامة نوعية واحدة تسمى

« اللجنة الشعبية العامة لتخطيط الاقتصاد »

المادة الثالثة

- تلغى اللجنة الشعبية العامة للتعبئة الجماهيرية والتوجيه الثورى ،

وتتولى اللجنة الشعبية العامة بقرار يصدر عنها إعادة توزيع

اختصاصاتها

المادة الرابعة

- تتولى اللجنة الشعبية العامة بقرارات تصدر عنها تنظيم اللجان الشعبية المشار إليها في المادتين الأولى والثانية من هذا القرار وتحديد اختصاصاتها وصلاحياتها ، كما تتولى إعادة تنظيم وتوزيع الاختصاصات المؤسسات والهيئات القائمة أو الغاءها أو نقلها من لجنة الى اخرى او دمجها وتحديد الجهات التي تؤول إليها اختصاصاتها .

المادة الخامسة

- يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية وفي وسائل الاعلام المختلفة .

مؤتمر الشعب العام

صدر في 18 ربيع الاول 1400 و
الموافق 7 الثمور 1990 م